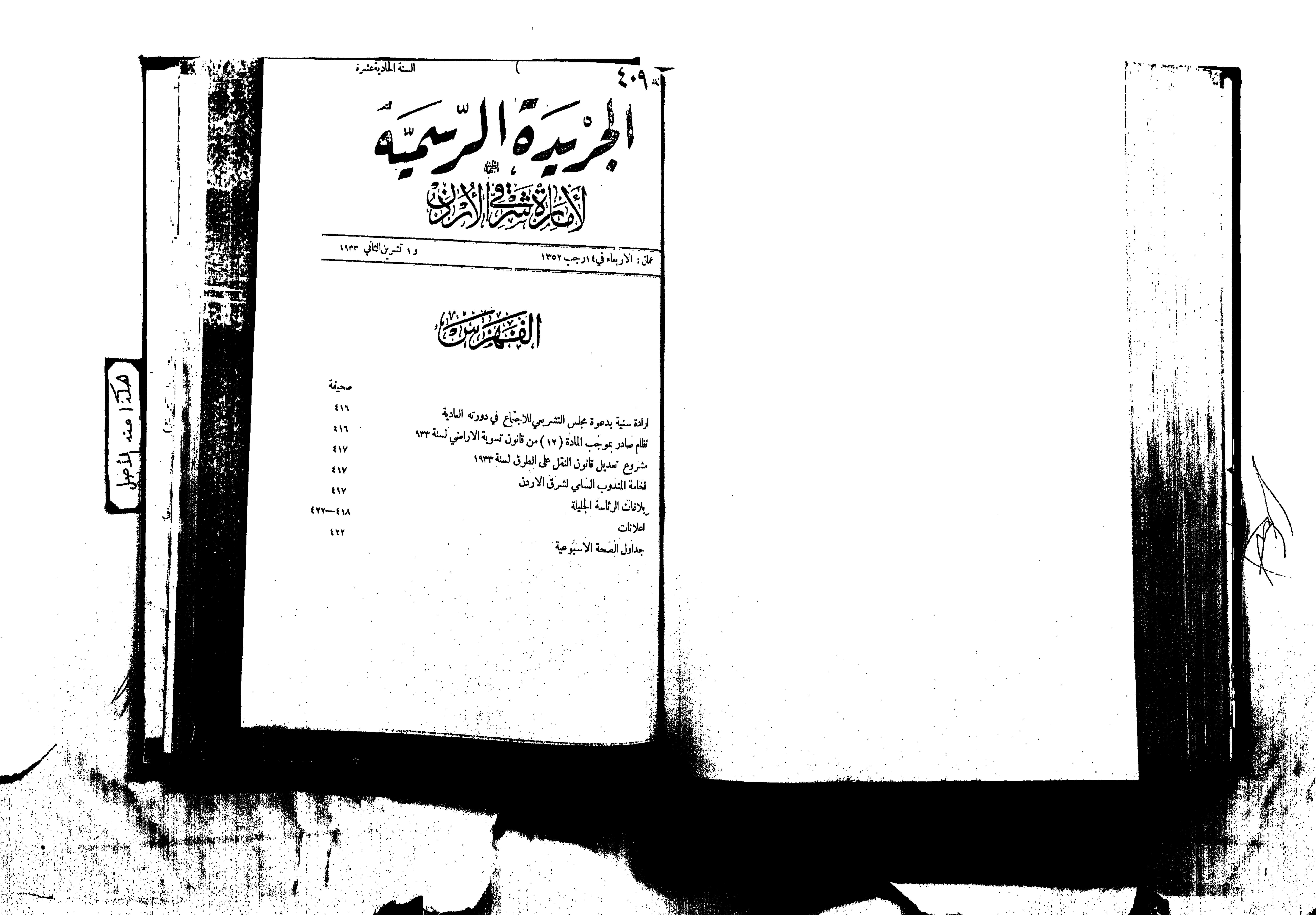


السنة الحادية عشرة

عدد ٤٠٩

الجريدة الرسمية لامارة شرق الاردن

عمان : الاربعاء في ١٤ رجب ١٣٥٢ — و ١ تشرين الثاني ١٩٣٣

الفهرس

نحن عبد الله بن الحسين أمير شرق الاردن .

بعد الاطلاع على الفقرة الثالثة من المادة (١٩) وعلى المادة (٢٩) من القانون الاساسي .

نصدر ارادتنا بما هو آت :

يدعى المجلس التشريعي لعقد دورته العادية يوم الاربعاء المصادف ١٤ رجب ١٣٥٢ و ١ تشرين الثاني ١٩٣٣

رئيس الوزراء   ((عبد الله))

عبد الله سراج

ينشر فيما يلي (نظام صادر بموجب المادة ١٢ من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٣) الذي اقره المجلس التنفيذي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤ - ١٠ - ١٩٣٣ ورقم ٤٦٢ بالاستناد الى المادة ١٢ من قانون تسوية الاراضي

١٧ - ١٠ - ١٩٣٣   رئيس الوزراء

عبد الله سراج

نظام

صادر بموجب المادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٣

استناداً الى المادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٣ يصدر النظام الآتي :

١ — يقوم مأمور التسوية باجراء معاملات تسجيل الاراضي التي تقع منذ تاريخ البدء باعمال التسوية بمقتضى المادة (٥) من القانون حتى تاريخ نشر جدول الحقوق .

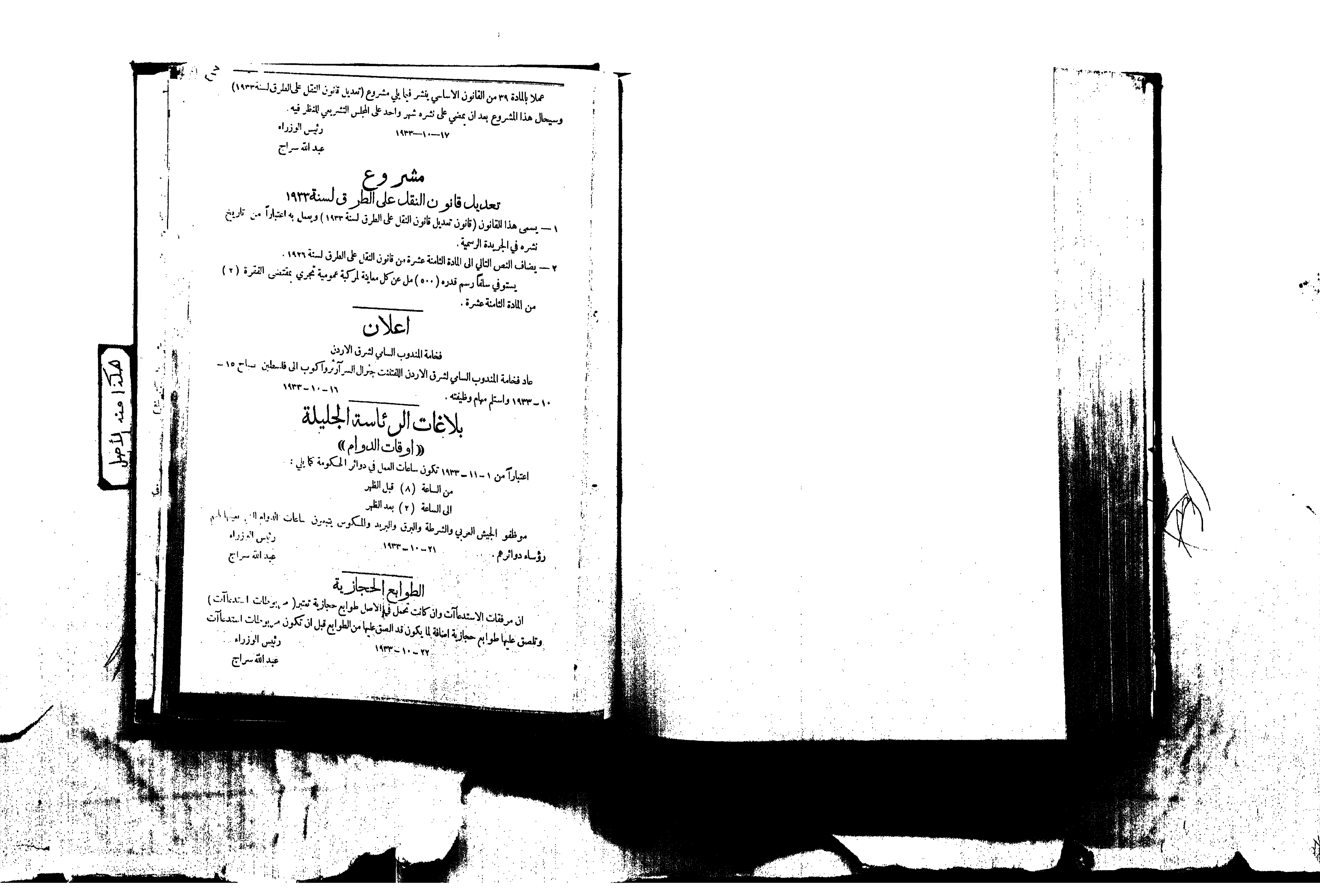
٢ — يقوم قاضي محكمة التسوية باجراء معاملات تسجيل الاراضي التي تقع منذ التاريخ الذي نشر فيه جدول الحقوق الى ان يصبح هذا الجدول نهائياً بموجب هذا القانون .

٣ — اذا رأى مدير الاراضي ان عمل الافراز سيمتد الى مدة طويلة فيمكنه ان يصدر اسناد تصرف موقتة ريثما تصدر اسناد التصرف الجديدة بعد اتمام الافراز بموجب احكام الفقرة (ب) من المادة (١١) من القانون .

٤ — فيما عدا الاصول المعينة في المواد السابقة ممنوع اجراء اية معاملة تسجيل ويدخل في هذا المنع تنظيم الوكالات المتعلقة بالاراضي في دوائر كتاب العدل وذلك منذ تاريخ تنظيم جدول الحقوق بمقتضى المادة (٧) من القانون حتى انتهاء اصدار سندات التصرف الجديدة بمقتضى المادة (١١) وعلى مدير الاراضي ان يبلغ الدوائر المشار اليها تاريخ تنظيم الجدول المذكور لكل قرية وتاريخ انتهاء معاملات اصدار اسناد التصرف الجديدة .

٥ — يعمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

هكذا منه الأصل



عملا بالمادة ٣٩ من القانون الاساسي ينشر فيما يلي مشروع (تعديل قانون النقل على الطرق لسنة ١٩٣٣) وسيحال هذا المشروع بعد ان يمضي على نشره شهر واحد على المجلس التشريعي للنظر فيه .

١٧—١٠—١٩٣٣

رئيس الوزراء
عبد الله سراج

مشروع

تعديل قانون النقل على الطرق لسنة ١٩٣٣

١ — يسمى هذا القانون (قانون تعديل قانون النقل على الطرق لسنة ١٩٣٣) ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢ — يضاف النص التالي الى المادة الثامنة عشرة من قانون النقل على الطرق لسنة ١٩٢٦ .

يستوفي سلفاً رسم قدره (٥٠٠) مل عن كل معاينة لمركبة عمومية تجري بمقتضى الفقرة (٢) من المادة الثامنة عشرة .

اعلان

فخامة المندوب السامي لشرق الاردن

عاد فخامة المندوب السامي لشرق الاردن اللفتننت جنرال السر آرثر واكوب الى فلسطين صباح ١٥ – ١٠ – ١٩٣٣ واستلم مهام وظيفته .

١٦ – ١٠ – ١٩٣٣

بلاغات الرئاسة الجليلة

«اوقات الدوام»

اعتباراً من ١ – ١١ – ١٩٣٣ تكون ساعات العمل في دوائر الحكومة كما يلي :

من الساعة (٨) قبل الظهر

الى الساعة (٢) بعد الظهر

موظفو الجيش العربي والشرطة والبرق والبريد والمكوس يتبعون ساعات الدوام التي يعينها لهم رؤساء دوائرهم .

٢١ – ١٠ – ١٩٣٣

رئيس الوزراء
عبد الله سراج

الطوابع الحجازية

ان مرفقات الاستدعاآت وان كانت تحمل في الاصل طوابع حجازية تعتبر(مربوطات الاستدعاآت) وتلصق عليها طوابع حجازية اضافة لما يكون قد الصق عليها من الطوابع قبل ان تكون مربوطات استدعاآت

٢٢ – ١٠ – ١٩٣٣

رئيس الوزراء
عبد الله سراج

قرار اللجنة المالية رقم ١٢٨

اطلعت لجنتنا المالية على كتاب مدير تدقيق وتحقيق الحسابات رقم ٣ ـ ١ ـ ٣٣ ـ ٧٩٤٦ تاريخ ٢٤ ـ ٩ ـ ١٩٣٣ الذي يرى فيه ان الطلبات المبينة في الفقرات (آ وب وج ود وهو . و) من المادة الرابعة من نظام الاذونات والحوالات البريدية الداخلية لسنة ١٩٣١ تابعة لرسم الدمغة المنصوص عليه في الفقرة ٥٣ من المادة التاسعة من قانون الدمغة وللطابع الحجازي المنصوص عليه في الارادة السامية المؤرخة في ١٧ تشرين ثاني سنة ٣١٨ باعتبارها طلبات تتعلق بمصالح الافراد الشخصية وان الطلب المبين في الفقرة (ز) من المادة المذكورة من النظام المذكور تابع لرسم الدمغة المنصوص عليه في الفقرة (٩٩) من المادة التاسعة من القانون المذكور.

ولدى المذاكرة ظهر ان الطلبات المبحوث عنها انما تنظم وتقدم بناء على نظام خاص اصدرته دائرة البرق والبريد العامة وفق نماذج خاصة وذلك من اجل الاستناد اليها في استيفاء الرسوم القانونية التي عينت في النظام المذكور وانها ليست من نوع الطلبات المنصوص عليها في الفقرتين ٥٣ و ٩٩ من المادة التاسعة من القانون المذكور ولا في الارادة السامية المبحوث عنها .

لذلك ترى اللجنة ان لا حاجة لالصاق شيء من الطوابع عليها وعرض ذلك على مدير الخزينة ليأمر بما يقتضي .

١٢ ـ ١٠ ـ ١٩٣٣

عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة المالية
علي	مصطفى	الياس عازر	سبيرو

اعلان

صادر بموجب المادة الثالثة (المعدلة) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

عملا بنص الفقرة (١) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأقدم طلبا الى المجلس التنفيذي لاصدار قرار بان امتلاك قطعة ارض تسمى (الملعب الشمالي) في موقع الآثار في جرش ومساحتها (١) دونم واحد و(٩٩٥) مترا مربعا هو (مشروع للمنفعة العامة) بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

ان خريطة الارض المبحوث عنها موجودة في دائرة الاراضي ودائرة قائمقام جرش ويمكن لمن شاء ان يطلع عليها خلال ساعات الدوام الرسمية.

مدير الاراضي

أ . ب . متشل

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق لاراضي قرية حواره (قضاء اربد) قد علق في تلك القرية وفي دائرة

تسجيل اربد . فعلى كل شخص له اعتراض على الجدول المذكور ان يقدم اعتراضه وفقاً للمادة (٨) من قانون تسوية الاراضي .

مدير الاراضي
أ . ب . متشل

اعلان

قد سجلت الشركة المذكورة في ادناه بوزارة العدلية في اليوم السابع عشر من شهر تشرين الاول سنة ١٩٣٣ بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧ .

اسم الشركة	البنك العربي (شركة محدودة الاسهم)
اسماء مديرين الشركة وعناوينهم	١ ـ احمد حلمي باشا عبد الباقي ـ القدس
	٢ ـ عبد الحميد افندي شومان ـ "
	٣ ـ فيانى افندي الخضرا محاسب الاوقاف ـ القدس
	٤ ـ ياسين افندي شومان ـ بيت حنينا
	٥ ـ موسى افندي شومان ـ " "
	٦ ـ سليم افندي شومان ـ " "
	٧ ـ ابراهيم افندي شومان ـ " "
ممثل الشركة في شرق الاردن	السيد محمد عزت دروزه

تصحيح خطأ

يعلن بأن توقيع (مدير الخزينة) ورد خطأ في الاعلان المنشور في الصحيفة ٤٠٣ من العدد ٤٠٢ من الجريدة الرسمية بينما يجب ان يكون توقيع مأمور الاجراء .

قرار امهال

صادر من محكمة بداية اربد

لما لم يقبض على علي ابو الطيف القصير الدرزي من اهالي الازرق المتهم بمادة سلب جمال الحاج عبد النبي فقد منح من جانب رئاسة محكمة بداية اربد مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

هكذا في الأصل

قرار امهال

صادر من محكمة بداية اربد

لما لم يقبض على فرحان الحجي الحجيج من عربان خنيزير المتهم بمادة سلب جمال الحاج عبد النبي فقد منح من جانب رئاسة محكمة اربد مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات الكرك

لما لم يقبض على عطا الله بن الشرما الهرماز من اهالي الشرارات المتهم بمادة سرقة اموال احمد بن سلامه الزينات فقد منح من جانب رئاسة محكمة الكرك مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات الكرك

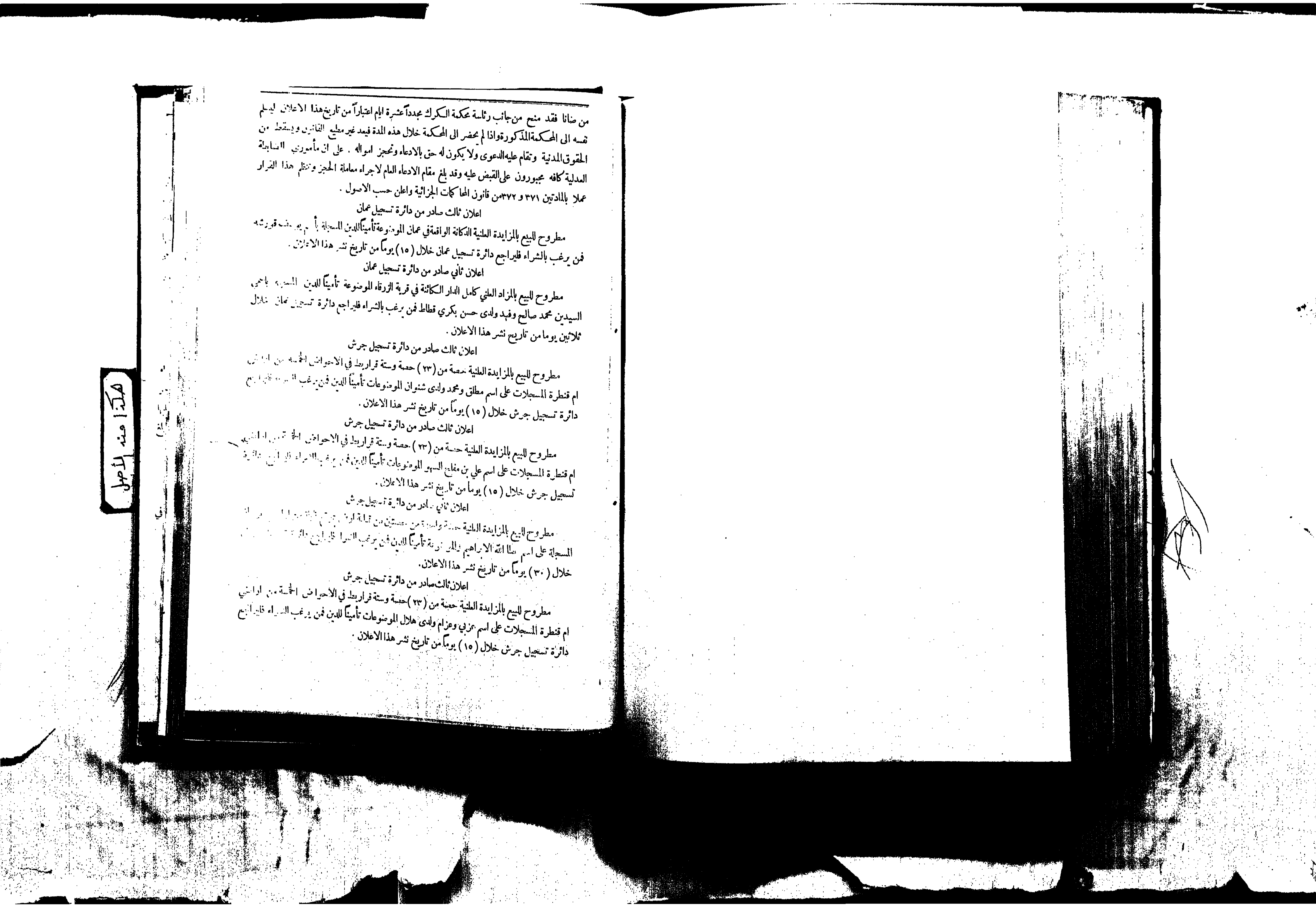
لما لم يقبض على صبيح بن عبد الله الشاهر من اهالي الناعين المتهم بمادة سلب اموال ابراهيم بن حمد الكريمين [illegible] فقد منح من جانب رئاسة محكمة الكرك مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات الكرك

لما لم يقبض على مضار بن محمد الشاهير من اهالي الناعين المتهم بمادة سلب اموال ابراهيم بن حمد الكريمين

هكذا من الاصل



من ضانا فقد منح من جانب رئاسة محكمة الكرك مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله . على ان مأموري الضابطة العدلية كافه مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية الدكانة الواقعة في عمان الموضوعة تأميناً للدين المسجلة با ... فمن يرغب بالشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان ثاني صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار الكائنة في قرية الزرقاء الموضوعة تأميناً للدين المسجل باسم السيدين محمد صالح وفهد ولدى حسن بكري قطاط فمن يرغب بالشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية حصة من (٢٣) حصة وستة قراريط في الاحواض الخمسة من اراضي ام قنطرة المسجلات على اسم مطلق ومحمد ولدى شنوان الموضوعات تأميناً للدين فمن يرغب بالشراء فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل جرش

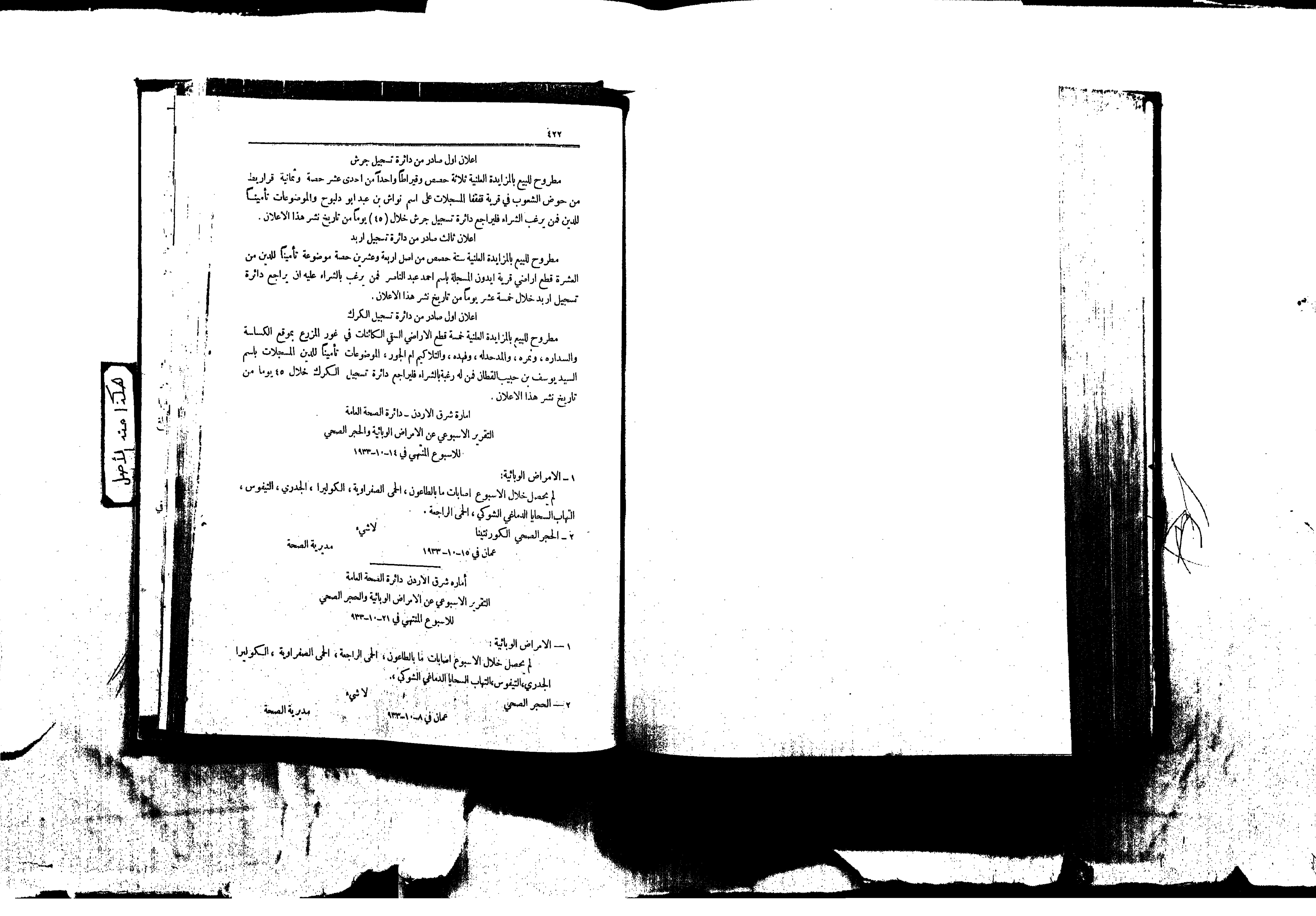
مطروح للبيع بالمزايدة العلنية حصة من (٢٣) حصة وستة قراريط في الاحواض الخمسة من اراضي ام قنطرة المسجلات على اسم علي بن مفلح ... الموضوعات تأميناً للدين فمن يرغب بالشراء فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان ثاني صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية حصة واحدة من حصتين من ... المسجلة على اسم ... الله الابراهيم ... تأميناً للدين فمن يرغب بالشراء فليراجع دائرة ... خلال (٣٠) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان.

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية حصة من (٢٣) حصة وستة قراريط في الاحواض الخمسة من اراضي ام قنطرة المسجلات على اسم حربي وعزام ولدى هلال الموضوعات تأميناً للدين فمن يرغب بالشراء فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .



اعلان اول صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية ثلاثة حصص وقيراطاً واحداً من احدى عشر حصة وثمانية قراريط من حوض الشعوب في قرية قفقفا المسجلات على اسم نواش بن عبد ابو دلبوح والموضوعات تأميناً للدين فمن يرغب الشراء فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال (٤٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية ستة حصص من اصل اربعة وعشرين حصة موضوعة تأميناً للدين من العشرة قطع اراضي قرية ايدون المسجلة باسم احمد عبد الناصر فمن يرغب بالشراء عليه ان يراجع دائرة تسجيل اربد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل الكرك

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية خمسة قطع الاراضي السقي الكائنات في غور المزرع بموقع الكساسة والسداره ، ونمره ، والمدحدله ، وفهده ، والتلاكيم ام الجور ، الموضوعات تأميناً للدين المسجلات باسم السيد يوسف بن حبيب القطان فمن له رغبة بالشراء فليراجع دائرة تسجيل الكرك خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان .

امارة شرق الاردن ـ دائرة الصحة العامة

التقرير الاسبوعي عن الامراض الوبائية والحجر الصحي

للاسبوع المنتهي في ١٤ـ١٠ـ١٩٣٣

١ ـ الامراض الوبائية:

لم يحصل خلال الاسبوع اصابات ما بالطاعون ، الحمى الصفراوية ، الكوليرا ، الجدري ، التيفوس ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي ، الحمى الراجعة .

٢ ـ الحجر الصحي الكورنتينا لاشيء

عمان في ١٥ـ١٠ـ ١٩٣٣ مديرية الصحة

أماره شرق الاردن دائرة الصحة العامة

التقرير الاسبوعي عن الامراض الوبائية والحجر الصحي

للاسبوع المنتهي في ٢١ـ١٠ـ٩٣٣

١ ـــ الامراض الوبائية :

لم يحصل خلال الاسبوع اصابات ما بالطاعون ، الحمى الراجعة ، الحمى الصفراوية ، الكوليرا الجدري، التيفوس، التهاب السحايا الدماغي الشوكي ،.

٢ ـــ الحجر الصحي لا شيء

عمان في ٨ـ١٠ـ٩٣٣ مديرية الصحة